تحنيط الحيوانات

(دراسة فقهية مقارنة)

إعداد / الفقيرة إلى عفو ربها

د. وفاء غنيمي محمد غنيمي أحمد

الاستاذ المشارك بقسم الفقه

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

والأستاذ المساعد بقسم الفقه المقارن

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات القاهرة

ملخص البحث

راعت شريعتنا الغراء حق الحيوان واهتمت به، ونجد أيضاًغير المسلمين– قديماً وحديثاً– قد اهتموا به؛ فعبدوه ، وقدسوه، بل وحنطوه وما زال الأمر كذلك بالنسبة لبعض الأثرياء من المسلمين وغيرهم، فإنهم يقتنون الثعالب المحنطة والغزلان والصقور وغيرها في منازلهم، ليس للعبادة وإنما للزينة والمتعة.

وقد دعاني ذلك إلى البحث والتنقيب في الفقه الإسلامي عن الأحكام الفقهية المتعلقة بتحنيط الحيوانات وما موقف الإسلام منها، فلم أجد من الفقهاء القدامى من تكلم في هذا الموضوع حسب ما اطلعت عليه، ويرجع ذلك لعدم اشتهار الأمر عندهم، وعدم اكتشاف المحنطات من الحيوانات والبشر إلا في بداية القرن العشرين؛ لذا فقد عنونت هذه الدراسة بـ (تحنيط الحيوانات) حيث انتظم البحث في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة.

أما التمهيد: ففي ماهية التحنيط.

ويحتوي المبحث الأول: تاريخ التحنيط وأسبابه وطرقه .

ويشمل ثلاثة مطالب:

- **المطلب الأول:** تاريخ التحنيط.
- **المطلب الثاني:** أسباب التحنيط.
- **المطلب الثالث:** طرق التحنيط.

أما المبحث الثاني فيشمل : حكم تحنيط الحيوان؛ ويشتمل على ثلاثة مطالب:

- **المطلب الأول:** تحنيط الحيوان لمنفعة معتبرة.
- **المطلب الثاني:** تحنيط الحيوان لغير منفعة معتبرة .
- **المطلب الثالث:** تحنيط الحيوان للزينة .

وأخيراً الخاتمة: وتحتوي على أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث.

Research Summary

Our Shariah law has taken care of the animal's right, and we also find that non-Muslims - old and new - have taken care of it. And have fun.

This has invited me to search and explore in Islamic jurisprudence on the jurisprudence provisions relating to the mummification of animals and the position of Islam, I did not find the old scholars who spoke on this subject as I have seen it, and due to the lack of fame for them, and the discovery of mummified animals and humans only in The beginning of the twentieth century.

As for the prelude: it is what mummification.

The first topic contains: the history of mummification and its causes and methods.

It includes three demands:

- **The first requirement:** the date of mummification.
- **The second requirement:** the causes of mummification.
- **The third requirement:** Mummification methods.

The second section includes: Rule of embalming the animal; it includes three demands:

- **The first requirement:** Mummification of the animal for a considerable benefit.
- **The second requirement:** Mummification of the animal for a noticeable benefit.
- **The third requirement:** mummification of the animal for decoration.

Finally Conclusion: It contains the most important findings reached through research.

المقدمة

الحمد لله على نعمة الإسلام وعلى نعمة الإيمان وعلى جميع نعمه ذا الجلال والإكرام، وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد،،،

فإن علم الفقه هو علم الحلال والحرام وعلم الشريعة والأحكام، وشريعتنا الغراء هي شريعة الحياة والممات، راعت حق الحيوان كما راعت حق الإنسان، فاهتمت بالحيوان، فجعلت على مالك البهيمة أن يوفر له الطعام والشراب وأدخلته في الرعاية التي يسأل عنها أمام الله في قوله صلى الله عليه وسلم: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ،.... »(١).

وجعلت له أجراً في إطعامه وسقيه حتى ولو لم يملكه، وشددت على إطعام الحيوانات المحبوسة، وذلك بالترهيب والزجر والوعيد في الإخبار عن المرأة التي دخلت النار في هرة فيما رواه ابن عمر رضي الله عنهما، عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ»(٢).

ومع هذه الرعاية الفريدة للحيوان الحي، وإباحة أكل المباح منه بعد تزكيته، وأوجه النفع الأخرى من حمل عليه وغيره، نجد أن غير المسلمين– قديماً وحديثاً– قد اهتموا بالحيوان ولكن اهتمامهم كان اهتمام تقديس ورفعة؛ فقد عبده الهنود، وقدسه المصريون القدماء الحيوانات لرمزيتها ولم يكونوا يعبدونها

(١) جزء من حديث مطول أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب: العبد راع في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه. ١٢٠/٣ ح رقم (٢٤٠٩).

(٢)أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: بدء الخلق، باب: خمس من الفواسق يقتلن في الحرم. ١٣٠/٤ ح رقم (٣٣١٨). (واللفظ له)، وأخرجه مسلم كتاب السلام باب قتل الهرة .١٧٦٠/٤، ح رقم (٢٢٤٢).

بل كانت في نظرهم رموزاً وصفات للإله الخالق، وقد حاولوا الوصول بفطرتهم إلى التقرب إلى إلههم عن طريق هذه الرموز المادية الملموسة (الحيوانات)، فصفة الجمال والأمومة عند الإله الخالق لم يرها إلا في مظهر مادي ملموس أمامه، وهي بقرة واحدة أطلق عليها اسم (حتحور) ولكن على الرغم من **ذلك لم يعبدها**، وهذا لم يمنع المصريين القدماء أن يذبحوا الأبقار ويستفيدوا بألبانها، على العكس من بعض الديانات القديمة والوثنية الحديثة التي قدست الأبقار وحرمت أكلها أو ذبحها أو توجيه أي نوع من الإيذاء لها[١] .

بل وقام القدماء المصريون بتحنيطها أيضاً لاعتقادهم أنها ستكون معهم في الحياة الأخرى، وقد برعوا في ذلك فحنطوا القطط والصقور وغيرها، فاكتشفت مئات المقابر فيها الكثير من الحيوانات المحنطة، حتى أقيم للتحنط متحفاً عاماً بالأقصر.

وما زال الأمر كذلك بالنسبة لبعض الأثرياء من المسلمين وغيرهم، فإنهم يقتنون الثعالب المحنطة والغزلان والصقور وغيرها في منازلهم، ليس للعبادة وإنما للزينة والمتعة.. فدعاني ذلك إلى البحث والتنقيب في الفقه الإسلامي عن الأحكام الفقهية المتعلقة بتحنيط الحيوانات وما موقف الإسلام منها، فلم أجد من الفقهاء القدامى من تكلم في هذا الموضوع حسب ما اطلعت عليه، ويرجع ذلك لعدم اشتهار الأمر عندهم، وعدم اكتشاف المحنطات من الحيوانات والبشر إلا في بداية القرن العشرين؛ لذا فقد عنونت لهذه الدراسة بـ (تحنيط الحيوانات).

الدراسات السابقة:

هناك عدد من المقالات البحثية والفتاوى الشرعية تناولت هذا الموضوع، ولكن في حدود علمي لم أجد بحثا علميا فقهيا مقارنا تطبيقيا –والله

(١)التحنيط فلسفة الخلود ص٧٩ .

أعلم – في تحنيط الحيوان ، ولقد استفادت الباحثة من هذه المقالات في تكوين صورة للأحكام الشرعية المتعلقة بتحنيط الحيوان.

منهج البحث والخطة:

سيتبع في البحث المنهج الاستقرائي التحليلي الاستنباطي المقارن من خلال بيان معنى التحنيط ، وتاريخه وأسبابه وطرقه، وقد قسمت حكم تحنيط الحيوان إلى تحنيطه لمنفعة معتبرة، أو لغير منفعة معتبرة، ثم تحنيط الحيوان للزينة .. وذلك باستقراء وتحليل ما ورد من المراجع العلمية التي تناولت موضوع البحث مع الاستعانة بالمنهج الاستنباطي لاستخراج آراء العلماء المقارنة في مسائل البحث ، وقد عرضت المسائل من خلال أقوال الفقهاء المتقدمين – رحمهم الله تعالى– إن وجدت وتوثيق أقوالهم من كتب أهل المذهب نفسه ، مع اتباع المنهج الفقهي المقارن في عرض الأدلة والأقوال والترجيح.

خطة البحث:

فقد انتظمت البحث في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة.

المقدمة: تشتمل على أهمية الموضوع وسبب اختياره وخطة البحث.

أما **التمهيد:** ففي ماهية التحنيط.

المبحث الأول: تاريخ التحنيط وأسبابه وطرقه .

ويشمل ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تاريخ التحنيط.

المطلب الثاني: **أسباب التحنيط.**

المطلب الثالث: طرق التحنيط.

المبحث الثاني: حكم تحنيط الحيوان؛ ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحنيط الحيوان لمنفعة معتبرة.

المطلب الثاني: تحنيط الحيوان لغير منفعة معتبرة .

المطلب الثالث: تحنيط الحيوان للزينة .

الخاتمة: وتحتوي على أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث.

الفهارس.

واللهَ أسأل أن يجعله خالصا لوجهه الكريم، وأن يقبله بقبول حسن في الدنيا، والآخرة، ويغفر ما فيه من خطأ وينفع به، ويجعلني وإياكم من أهل كتابه، ويغفر لنا ولوالدينا ولمن نحب، وللمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات.

(رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِير) الممتحنة (٤).

الباحثة

الرياض محرم ١٤٣٧هـ

التمهيد

ماهية التحنيط

التحنيط في اللغة :

مصدر حنَّطَ، وحنَّط المَيِّتَ: أحنطه؛ طيّبه بالكافور ونحوه من الطِّيب. وحنَّط الجثَّةَ: أحنطها؛ صانَها من التفسُّخ والتّعفُّن بطرقٍ وموادّ تحفظها من البلى طويلاً(١).

وعند قدماء المصريين: حِفظ هيكل جسم الميِّت بتخليصه من الموادّ الرخوة من جلد وغشاء وتطهير جوفه بموادّ خاصّة كالمِسْك أو العنبر أوالكافور وغيرها(٢) وتحويله إلى مومياء (٣). وهي الجثث المحنطة(٤).

والحنوط: من حنط الميت جعل عليه حنوط، والحنوط : طيب يخلط للميت خاصة مشتق من ذلك، وقال ابن الأثير: الحنوط والحناط هو ما يخلط من الطيب لأكفان الموتى وأجسامهم خاصة، الجوهري: الحنوط ذريرة، وقد تحنط به الرجل وحنط الميت تحنيطاً(٥). ولا تزال كلمة حانوطي: في اللغة المصرية الدراجة بعد أن أصبحت الطاء تاءً، وتطلق على الشخص الذي يقوم بغسل الموتى وتحضير النعش(٦).

---

(١) معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٥٧٢)

(٢) المعجم الوسيط (١/ ٢٠٢)، معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٥٧٢)، تكملة المعاجم العربية ١٠/ ١٣٤.

(٣) المومياء(mummificatian): كلمة لاتنية وهي كلمة مشتقة من أصل فارسي والتي تعني أسود اللون لأنهم في القرن الخامس ق.م لاحظوا أن الأجساد تحولت بعد تحنيطها إلى اللون الأسود(٣).التحنيط فلسفة الخلود في مصر القديمة للأستاذ أحمد صالح ص١٨ ط. جماعة حور الثقافية سنة ٢٠٠٠م .

(٤) التحنيط فلسفة الخلود في مصر القديمة للأستاذ أحمد صالح ص١٨ .

(٥) لسان العرب لابن منظور ٢٤٧/١ – ٢٤٨، المعجم الوسيط (١/ ٢٠٢)..

(٦) التحنيط فلسفة الخلود في مصر القديمة للأستاذ أحمد صالح ص١٨ ط. جماعة حور الثقافية سنة ٢٠٠٠م .

ولم يرد في القرآن الكريم لفظ حنط، ولكن ورد ما يدل على المعنى، وهو قوله تعالى في سورة يونس : (فَٱلۡيَوۡمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنۡ خَلۡفَكَ ءَايَةٗۚ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ عَنۡ ءَايَٰتِنَا لَغَٰفِلُونَ)[١] .

وعند علماء الطب: التحنيط: هو حفظ جسد الميت بتخليصه من جميع المواد الرخوة من سوائل وأحشاء، بواسطة طاقم ماهر ومواد معينة [٢]. وقيل: التحنيط هو حفظ جثة الميت من الفساد والتعفن والتلف بواسطة مواد كيميائية بطرق مختلفة [٣].

وعند علماء الآثار: هو المحافظة على الجسد[٤].

وتحنيط الحيوان: يكون بتفريغ أحشاء الحيوان الداخلية بعد قتله، وحشوه بمواد كيماوية لمنع تعفنه بغرض الاحتفاظ به على هيئته[٥].

وأرى أن التحنيط : هو المحافظة على جسد الميت إنساناً أو حيواناً أو أنسجةً، أو أعضائه المختلفة من التحلل والبلاء باستخدام مواد معينة لفترة زمنية طويلة تمتد لآلاف السنين، لأغراض متعددة.

وقصدت بذلك تناول التحنيط لجسم الميت كاملاً، كما كان يفعل قبل الإسلام، أو تفعله بعض الديانات غير الإسلامية مع عظمائهم ومشاهيرهم . وليشمل جسد الإنسان أو الحيوان أو أعضائهما أو أنسجتهما كما يفعل في كليات الطب وغيرها من أقسام التحنيط ومراكزه.

والمواد المعينة: المواد الكيميائية أو الطبيعية المستخدمة في عملية التحنيط.

---

(١) سورة يونس جزء من آية رقم (٩٢) .

(٢) الموسوعة العربية الميسرة لمجموعة من المؤلفين والباحثين، ط. المكتبة العصرية صيدا بيروت، ص ٩٣٧ وما بعدها.

(٣) أحكام التصرف بالجثة في الفقه الإسلامي للباحثة رقية أسعد صالح عرار بجامعة النجاح الوطنية سنة ٢٠١٠ م نوقشت بتاريخ ٢٠١٠/٩/٢٢ صـ ١١٧.

(٤) التحنيط فلسفة الخلود في مصر القديمة للأستاذ أحمد صالح ص١٨ .

(٥) الفتاوى الأردنية .

لفترة زمنية طويلة : ليخرج عن حفظ جثث الموتى في الثلاجات الخاصة بهم، لفترة زمنية قصيرة تمتد لشهور أو أعوام بسيطة .

والأغراض المتعددة : أن تكون لأجل الدراسة أو البحث العلمي، أو لذكرى، أو البيع، أو التركيب، أو غيرها مما يظهر ويستجد.

المبحث الأول

تاريخ التحنيط وأسبابه وطرقه

المطلب الأول: تاريخ التحنيط

برع المصري القديم في التحنيط، وذلك وفقاً لعقيدة البعث والخلود، فهو يؤمن بأنه سيحاسب وتعود إليه روحه، ولكي يسهل على الروح أن تتعرف على جسدها يقوم الكهنة بتحنيط الجسد، وكان هذا الأمر مقصوراً على الملوك والأمراء، والطبقة العليا في المجتمع المصري القديم، ثم انتقل إلى عامة الشعب(١).

وعن مراحل تطور فن التحنيط يقول د. أحمد شفيق أستاذ ورئيس قسم الجراحة بجامعة القاهرة ورئيس الأكاديمية العالمية لجراحة الجهاز الهضمي: "بدأ التحنيط في أواخر عصر الأسرة الثالثة، ومر بمراحل عديدة، ظل يتطور خلالها نحو الأفضل والأجود بفضل البحث والتجربة، ففي المرحلة الأولى قاموا باستخراج أجزاء الجسم القابلة للتحلل والتعفن من خلال تجويفي الصدر والبطن وتنظيف الجسم من الداخل، ولكن هذا لم يكن كافياً للمحافظة التامة، وقد تبين من خلال مومياء تنتمي لعصر الأسرة الخامسة ٠٠٣٢ ق . م

أما في عصر الدولة الحديثة (٠٠٥١ – ٠٠١١) ق . م، بلغ التحنيط أقصى درجات التطور الحضاري، حيث اتخذ القائمون عليه داراً خاصة تسمى "بيت التطهير"، ولوحاً خاصاً توضع عليه الجثة، وتبدأ الطريقة المستخدمة في هذه المرحلة بنزع المخ وإخراجه بآلة دقيقة من فتحتي الأنف، ثم شق الجانب الأيسر من البطن، وتستخرج من خلاله جميع الأحشاء، ويتم تطهير جوف البطن بنبيذ الخل والبهارات، ويحشى بلفائف من الكتان تحتوي على مسحوق النطرون، ومواد صمغية معطرة، تعجّل من تخفيف الأنسجة، وتساعد في إزالة

(١)التحنيط فلسفة الخلود ص٨٧. التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه د. حسن عبد الغني أبو غده عدد (٤٩٠) لسنة ٤٣ يوليو ٢٠٠٦م. ص ٣٨ وما بعدها، موقع الباحثون السوريون: بعنوان التحنيط فكرة الخلود .

رائحة التعفن طوال فترة التجفيف، وتدوم مدة التجفيف أربعين يوماً ... وهي مدة الحزن التي ظلت قائمة حتى الآن .. وبعد ذلك تقام أربعينية الفقيد تكريماً له .. ويقوم المشرحون بعد ذلك بجمع كل المواد والسوائل والأحشاء ويضعونها في أوانٍ صغيرة على أن تدفن بالقرب من الجثة(١).ومارسه الإغريق والرومان وغيرهم،(٢) وانتشر علم التحنيط في الدول الأوربية، حتى أنشئت له المعاهد والأقسام العلمية والبحثية، وصارت له تجارة رائجة(٣). وأقيمت له المتاحف والمعامل والمراكز والأقسام العلمية في كليات العلوم والآثار.

المطلب الثاني

أسباب تحنيط الحيوانات

حنط المصري القديم الحيوانات لثلاثة أسباب مهمة:

أولاً: الحيوان يشبه الإنسان من حيث الموت، حيث يحدث انفصال بين الجسد والروح، وسوف ترجع الروح يوم الدفن إلى الجسد، ولابد أن تتعرف عليه لذلك يتم تحنيطه.

ثانياً: كان الحيوان المحنط يقدم كنوع من النذور إلى الآلهة في المعابد.

ثالثاً: حب المصريين لبعض الحيوانات، وهناك دلائل كثيرة على مدى حبهم للحيوانات الأليفة، وتحنيطهم لها واحتفاظهم بها لأخذها معهم بعد الموت(٤) .

---

(١) بحث عن التحنيط بموقع معهد الإمارات التعليمي بتاريخ ٢٠١٩/٣/٦، التحنيط فلسفة الخلود ص٨٧. التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه د. حسن عبد الغني أبو غده عدد (٤٩٠) لسنة ٤٣ يوليو ٢٠٠٦م. ص ٣٨ وما بعدها، موقع الباحثون السوريون: بعنوان التحنيط فكرة الخلود.

(٢)التحنيط فلسفة الخلود ص٨٧. التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه د. حسن عبد الغني أبو غده عدد (٤٩٠) لسنة ٤٣ يوليو ٢٠٠٦م. ص ٣٨ وما بعدها، موقع الباحثون السوريون: بعنوان التحنيط فكرة الخلود .

(٣). التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه د. حسن عبد الغني أبو غده الإسلامي، مجلة الوعيعدد (٤٩٠) لسنة ٤٣ يوليو ٢٠٠٦م. ص ٣٨ وما بعدها.

(٤)التحنيط فلسفة الخلود ص٨١ .

يزيد على ذلك أسباب التحنيط الحديثة: للترف أو الزينة في المنازل والقصور والمتعة والتجارة والتعلم والتعليم والدراسة ووسائل الايضاح في المدارس والكليات[١]، واستخدام بعض الحيوانات المجففة[٢] في بعض العلاجات، أو الاحتفاظ بجثث المشاهير من الحيوانات [٣] مثل قطة الأمير تحتمس،[٤] ومن أهم أسبابه أيضاً التوثيق[٥] لبعض الحيوانات النادرة والتأريخ لبعض الفصائل القابلة للانقراض.

المطلب الثالث

طرق التحنيط[٦]

ونظراً لتعدد طوائف الحيوانات وكثرة أعداد أفرادها، سأتناول طريقة تحنيط الطيور كمثال بسيط لطرق تحنيط الحيوانات.

في البداية يتم تجهيز أدوات التحنيط من مشارط وأسلاك وقصافة وقطن وخيوط ومادة التحنيط وغيرها من الأدوات المستخدمة في عملية التحنيط، وتؤخذ أطوال الطائر (الرقبة – الصدر – الأرجل – العجز). وتوضع قطعة

(١) جريدة الاتحاد الالكترونية نشر الأحد ٢٠١٠/٤/١١م .

(٢) يقوم بعض العطارين في سوريا بتجفيف الحيوانات الصغيرة لعلاج بعض الأمراض؛ مثلا كعلاج الصدفية وتقوية الشعر والبهاق بقوقعة السلحفاة بعد حرقها وتحويلها إلى رماد . جريدة الاتحاد الالكترونية نشر الأحد ٢٠١٠/٤/١١م .

(٣) كتحنيط (خزامة) أجمل ناقة في المملكة العربية السعودية بعد نفوقها وقد قد تجاوز سعرها قبل نفوقها ٨ مليون دولار ..موقع العربية نت منشور بتاريخ الجمعة 4 شعبان ١٤٣٩ هـ 20 – أبريل ٢٠١٨،على موقع آرم نيوز .

(٤)التحنيط فلسفة الخلود ص١٦.

(٥) مناقشة مع الاستاذة الدكتورة آمال يس عبد المعطي الاستاذ بقسم الفقه المقارن بكلية الدراسات الإسلامية والعربية جامعة الأزهر.

(٦) **أدوات التحنيط:** تشمل أدوات التشريح العادية – إبثر أوكلوروفورم للتخدير – مادة البوراكس – فورمالين للحفظ، – قطن أوقش للحشو –أسلاك مختلفة السمك – قصافة لقطع الأسلاك – مسامير ودبابيس للتثبيت – قواعد خشبية – خيوط وإبر – عيون صناعية.

من القطن في الفم لمنع سقوط أي سائل يتسبب عنه تلف في ريش الرأس والرقبة.

ثم يخلع عظم العضد من المفصل الكتفي، وهذه العملية يقصد بها فصل العظام قبل سلخ جلد الطائر، بحيث يظل الجلد على حاله، وكذلك يفصل عظم الفخذ من الساق عند الركبة .

يوضع الطائر بعد هذا على ظهره فوق منضدة التشريح ويشق الجلد من أعلى الصدر إلى ما قبل فتحة المجمع بمقدار يتراوح بين اثنين وأربع سنتيمترات في الطيور المتوسطة الحجم، ثم يمسك الجلد عند الحافة المقطوعة والمحاولة بخفة نزع الجلد نزعاً لطيفاً خالياً من أي أثر للحم.

قد يحدث أن يسيل بعض الدم من اللحم أثناء عملية السلخ، فيعالج ذلك عن طريق دهن الجلد بمادة البوراكس، ويواصل فصل الجلد حتى يظهر كل من الفخذ والساق، حينها تمسك الرجل من الخارج ويدفع بالركبة إلى أعلى حتى تبرز من الداخل، ثم يفصل عظم الساق عن الفخذ بواسطة المقص مع ملاحظة أن يكون القطع عند أسفل الركبة مباشرةً، ثم تكرر هذه العملية في الجانب الآخر، وبعد ذلك في رفق يتم تخليص الجلد من جسم الطائر .

وتجرى عملية تخليص الجلد بالأصابع حيناً وبالمشرط أحياناً على جانبي الجسم عند البطن والصدر، حتى مكان اتصال العضد بالحزام الكتفي، إلى أن يتم فصل العضد بالمقص، ثم يتابع ذلك بالأصابع والمشرط، حتى يتم تخليص الجسم من الظهر على أن يسلخ الجلد من فوق العمود الفقري باحتراس شديد وعناية تامة، لأن الجلد يكون في العادة شديد الالتصاق بالعمود الفقري .

ثم تشد الرقبة برفق حتى يظهر مكان اتصال الرقبة بالجمجمة، ويستعمل المشرط مرة أخرى لفصل الأذن من الداخل، وبنفس الطريقة تفصل الجفون من الأجزاء اللاصقة بها، ويستمر في رفع الجلد عن الجمجمة حتى قاعدة المنقار حيث يترك الجلد لاصقاً دون المساس به .

ثم يقص العمود الفقري عند قاعدة الجمجمة، بعد ذلك تبدو فتحة التجويف المخي ويصبح من السهل استخراج المخ ونزع العينين برفق، ثم يزال ما تبقى من لحم في التجويف الفمي، ويضغط بالمشرط على اللسان عند قاعدته فيخرج بسهولة.

بعد ذلك تدهن الجمجمة من الداخل والخارج بمادة التحنيط بما في ذلك جميع تجاويف جسم الطائر ويحشى التجويف المخي بشعر الكتان، ويكسى به بعض أجزاء الجمجمة التي انتزع منها اللحم ويوضع بعض القطن مكان العينين، ثم يعاد الجلد فوق الجمجمة إلى وضعه الأصلي.

بعد ذلك يزال اللحم من عضلات العضد ثم يدهن بعد ذلك العضد والساعد وكذلك الجلد بمادة التحنيط ويكسى العضد بقطعة من القطن ثم تكرر هذه العملية في الجناح الآخر، ويلف القطن حول أي عظم في الجسم حتى لا يلتصق بالجلد .

وفي النهاية يتم إلقاء نظرة أخيرة على الطائر للتأكد من استبعاد كل أثر للحم أو الدهن في أي جزء من أجزاء الجلد، ثم توضع الحشوة (قطن أو فلين أو قش) والتي تشابه تقريباً هيكل الطائر داخل الجلد ويخاط الشق جيداً، ويلصق عليه قليل من الريش . يترك الطائر في مكان جيد التهوية لمدة لا تقل عن أربع ساعات ليتشرب الجلد مادة التحنيط حتى يسلم من بكتيريا التعفن ومن ضرر الحشرات.

قديماً:

ذكر هيرودوت أن تحنيط الحيوان المقدس عموماً يتم في ثلاث خطوات:

١. حقن الجسد بزيت الأرز من فتحة الشرج.

٢. تجفيف الجسد وبداخله الزيت .

٣. سحب الزيت بعد انتهاء فترة التجفيف.

أما اليوم، فيقوم المحنطون بسحب سوائل الجسم منه، ثم يحقنونه بسائل يحتوي على معقم الفورمالدهيد و كلوريد الزئبق و كلوريد التوتياء والكحول [١].

من خلال عرض بعض طرق التحنيط، تبين أن الحيوان بعد تحنيطه يعتمد على الاحتفاظ بعظام الحيوان أو الجلد أو الريش فقط، والاستغناءعن كل مكونات الجلد الأخرى إذ يتم الاستغناء عن لحم الحيوان بالكامل، وحتى العيون تنزع ويجري استبدالها بعيون زجاجية، ويتم هيكل الحيوان أو الطير من الداخل بالنفخ ثم بواسطة قضبان حديدية أو خشبية ويحشى هيكل الجسم بالقطن[٢] .

(١) الموسوعة العربية العالمية – مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع – الطبعة الثانية سنة ١٤١٩-١٩٩٩م ١٤٢/٦ ١٤٢/٦ .

(٢) يقوم بعض العطارين في سوريا بتجفيف الحيوانات الصغيرة لعلاج بعض الأمراض؛ مثلا كعلاج الصدفية وتقوية الشعر والبهاق بقوقعة السلحفاة بعد حرقها وتحويلها إلى رماد . جريدة الاتحاد الالكترونية نشر الأحد ٢٠١٠/٤/١١م .

المبحث الثاني

حكم تحنيط الحيوان

المطلب الأول: تحنيط الحيوان لمنفعة معتبرة كالتعلم ونحوه [١]

يختلف حكم تحنيط الحيوانات بحسب نوع الحيوان[٢]، والغرض منه أو المنفعة الحاصلة للشخص من التحنيط.. **فإذا كان تحنيط الحيوان لمنفعة معتبرة شرعا:**

فقد اتفق أكثر أهل العلم المعاصرين[٣] على جواز تحنيط الحيوان مأكولاً أو غير مأكول يجوز بيعه أو لا يجوز بيعه لمنفعة معتبرة شرعاً مباحة للحاجة والضرورة المشروعة كالدراسة والتعليم والتدريب وإجراء التجارب العلمية عليه في الكليات المختلفة أو مراكز الأبحاث أو وسيلة لتعليم بعض الصناعات وهي صناعة المحاكاة لبعض الحيوات للاستفادة منها للتعليم والتدريب،[٤] بشرط ألا يقتل حيواناً لم يأذن الشرع بقتله، لأجل ذلك إذا أمكن تحنيط غيره ممن قد مات حتف أنفه[٥]؛

---

(١) المنفعة فهي كما قال ابن عرفة: ما لا تمكن الإشارة إليه حسا دون إضافة يمكن استيفاؤه غير جزء مما أضيف إليه.. شرح حدود ابن عرفة ٥٢١/٢ ، المختصر الفقهي لابن عرفة ١٩٠/٨، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (٢/ ١١٠)، ومعنى التعريف أن المنفعة شيء لا يمكن عقلا الاشارة إليه حسا دون اضافة كركوب السيارة. وقف المنافع عبد الفتاح ادريس ص٩. بحث مقدم إلى المؤتمر الثاني للوقف عن (الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية للوقف) التي تنظمه جامعة أم القرى بمكة المكرمة. شوال من عام ١٤٢٧هـ.أو هي: فوائد مكتسبة بطريقة مشروعة من أعيان مشروعة من أعيان غير حسية . سرقة المنافع دراسة تأصيلية مقارنة، رسالة ماجستير جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ٢٠٠٨/١٤٢٩م، ل زيدالبكر ص٣٤.

(٢) الحيوان نوعان: مأكول اللحم يزكي، وغير مأكول، وحيوانات لها قيمة مالية معتبرة شرعا، يجوز بيعها وشرائها، واقتنائها، وحيوانات لا يجوز بيعها ولا اقتنائها.

(٣) الاستاذ الدكتور/ حسن عبد الغني أبو غده في التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه ص ٤٠. اقتناء الحيوانات المحنطة بحث منشور على موقع
www.fikhguide.com، أحكام غير مأكول اللحم من الحيوان. د/ سامي الماجد ص٢٤٠.

(٤) التحنيط تاريخه حالاته أحكامه ص٤٠.

(٥) أحكام غير مأكول اللحم من الحيوان. د/ سامي الماجد ص٢٤٠.

وذلك لما يلي:

أولاً: لأن الضرورات تبيح المحظورات[١] وأن الحاجة تنزل منزلة الضرورة[٢] وهي تأخذ حكمها الشرعي[٣]؛ فوجود الحاجة الداعية لذلك، وهي تعليم الطلبة وتدريبهم على حيوانات محنطة لاكتشاف الأمراض وطرق معالجتها والتدريب على إجراء الجراحات المختلفة ولا شك في المصلحة الراجحة في ذلك.

ثانياً: ليستفيد منها الإنسان في مجالات حياته الصحية والمعيشية أو غيرها.[٤]

ثالثاً: البعد عن الإسراف والتبذير في تلك المصلحة المعتبرة شرعاً، وانتفاء علة سد الذريعة في ذلك. لأن ما حرم لسد الذرائع فإنه يباح عند الحاجة والمصلحة الراجحة. [٥]

<u>وفي اشتراط عدم قتل الحيوان لأجل التحنيط إلا لضرورة:</u> سداً لباب الذريعة التي قد تتحذ في إتلاف الحيوانات وبعض هذه الحيوات اعتبرها الشارع مالاً ففي قتلها مع قيام غيرها مقامها إضاعة لذلك المال.

فقد اتفق الفقهاء على أنه لا يجوز قتل الحيوان لغير غرض صحيح[٦]، فقد جاء في مواهب الجليل : لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ قَتْلُ الْحَيَوَانِ لِغَيْرِ ضَرُورَةٍ[٧]، وقد اعتبر الخطيب الشربيني قتل الحيوان بغير ضرورة من الكبائر فقد جاء في

---

(١) الأشباه والنظائر للسبكي (١/ ٤٩). الأشباه والنظائر لابن نجيم (ص: ٧٣)، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر (١/ ٢٧٥)، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة (١/ ٢١٨).

(٢) الأشباه والنظائر للسيوطي (ص: ٨٨)، الأشباه والنظائر لابن نجيم (ص: ٧٨)، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة (١/ ٢٨٨).

(٣)أحكام غير مأكول اللحم من الحيوان. د/ سامي الماجد رسالة ماجستير بقسم الفقه كلية الشريعة جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية ص٢٤٠ .

(٤) التحنيط تاريخه حالاته أحكامه ص٤٠.

(٥) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة (٢/ ٧٨٣).

(٦) منحة السلوك في شرح تحفة الملوك ص٤٢٥.

(٧) (١/ ٣٣٥).

مغني المحتاج: (بَلْ الظَّاهِرُ أَنَّهُ كَبِيرَةٌ؛ لِأَنَّهُ إتْلَافُ حَيَوَانٍ مُحْتَرَمٍ بِلَا ضَرُورَةٍ) [١]. وجاء أيضاً: وَيَحْرُمُ قَتْلُ الْحَيَوَانِ عَبَثًا[٢]، وقال ابن تيمية: وَنَهَى عَنْ قَتْلِ الْحَيَوَانِ لِغَيْرِ مَأْكَلَةٍ[٣]؛

واستدلوا على ذلك بما يلي:

أولاً: بما رواه عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّرِيدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا، عَجَّ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْهُ يَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي عَبَثًا، وَلَمْ يَقْتُلْنِي لِمَنْفَعَةٍ "[٤]

وجه الدلالة:

يدل هذا الحديث دلالة واضحة على أنه لا ينبغي قتل الحيوان بغير حاجة[٥]. ولم يكن لهذا الحيوان أن يحاجيه عند ربه إلا لأنه قتله بلا سبب معتبر .

ثانياً: ولأن ما يحل أكله لا يجوز قتله لما فيه من الفساد وإضاعة المال والله قد نهى عن الفساد وأخبر أنه لا يحبه وقد نهى عن إضاعة المال[٦].

---

(١) (١/ ٣٣٥).
(٢) أسنى المطالب في شرح روض الطالب (١/ ٥٥٥).
(٣) حاشية الجمل على شرح المنهج = فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب (٥/ ١٦٨). شرح العمدة لابن تيمية (٢/ ١٥٥).
(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، ط الرسالة (٣٢/ ٢٢٠)، ح رقم (١٩٤٧٠)، . وجاء في الحاشية: إسناده ضعيف لجهالة صالح بن دينار –وهو الجعفي، أو الهلالي– قال الذهبي في "الميزان": روى عنه عامر الأحول فقط. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير خَلَف بن مِهران– وهو العدوي أبو الربيع البصري– فمن رجال النسائي، وهو صدوق، وثقه الراوي عنه أبو عبيدة عبد الواحد الحداد، وهو ابن واصل. وعامرُ الأحول– وهو ابنُ عبد الواحد– فيه كلامٌ ينزل به عن رتبة الصحيح. السنن الكبرى للنسائي (٤/ ٣٦٦) ح رقم (٤٥٢٠). وقال الألباني: ضعيف. غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص: ٤٧) رقم ٤٦.
(٥) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (٣٤/ ٦٣) .
(٦) الاستذكار (٤/ ١٥٧).

المطلب الثاني

تحنيط الحيوان لغير منفعة معتبرة شرعاً

ذهب العلماء المعاصرين إلى عدم جواز تحنيط الحيوانات لغير منفعة معتبرة شرعا[١] وهو الذي لا يجوز بيعه ولا اقتناؤه لنجاسة عينه وأجزائه كالخنزير، أو لا يجوز بيعه لعدم مشروعية الانتفاع به ولا الحاجة إليه كالفئران، والعقارب، والسحليات، والحيات، ونحوها من الحيوانات المستقذرة طبعا، المستخبثة شرعا، فلا يجوز تحنيط هذا الصنف من الحيوان، ولا بيعه، ولا شراؤه، ولا الاتجار فيه[٢]

والفواسق الخمس التي أمر الشرع بإتلافها [٣]... فقتلها لأجل تحنيطها غير مشروع ؛ واستدلوا على ذلك بما يلي:

أولا: لعموم الآيات والأحاديث التي تدل على تحريم الميتة ؛ منها:

١- قول الله تعالى: (وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ) [٤].

وجه الدلالة: دل قوله تعالى (و يُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبائِثَ) [٥]. على تحريم لحم الخنزير والدم والميتة .. وغيرها من المحرمات [٦]. فإذا كان هذا التحريم للميتة بدون تحنيط فلا يغير تحنيطها الحكم بالتحريم.

---

(١) أحكام غير مأكول اللحم من الحيوان. د/ سامي الماجد ص٢٤٠ . وقد أفردت رأيه

(٢) الاستاذ الدكتور/ حسن عبد الغني أبو غده في التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه ص ٤٠. اقتناء الحيوانات المحنطة بحث منشور على موقع www.fikhguide.com، أحكام غير مأكول اللحم من الحيوان. د/ سامي الماجد رسالة ماجستير ص٢٤٠.

(٣) صحيح البخاري كتاب بدء الخلق –خمس من الدواب فواسق، يقتلن في الحرم (٤/ ١٢٩) عنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " خَمْسٌ فَوَاسِقُ، يُقْتَلْنَ فِي الحَرَمِ: الفَأْرَةُ، وَالعَقْرَبُ، وَالحُدَيَّا، وَالغُرَابُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ ".

(٤) سورة الأعراف آية رقم (١٥٧).

(٥) سورة الأعراف آية رقم (١٥٧).

(٦) تفسير الماوردي = النكت والعيون (٢/ ٢٦٩)، تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (١٣/ ١٦٥)، تفسير الثعلبي = الكشف والبيان عن تفسير القرآن (٤/ ٢٩٣)، تفسير البغوي – طيبة (٣/ ٢٨٩)، تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٢/ ١٦٥).

٢- ولما رواه جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ عَامَ الفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ، وَالمَيْتَةِ وَالخِنْزِيرِ وَالأَصْنَامِ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ المَيْتَةِ، فَإِنَّهَا يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: «لاَ، هُوَ حَرَامٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ: «قَاتَلَ اللَّهُ اليَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ»(١)،

٣- وما روي عَنْ بَرَكَةَ بْنِ الْعُرْيَانِ الْمُجَاشِعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمِ الشُّحُومُ، فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا، وَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا حَرَّمَ أَكْلَ شَيْءٍ، حَرَّمَ ثَمَنَهُ" (٢).

وجه الدلالة: تدل هذه الأحاديث على تحريم الميتة عمومًا بما في ذلك المحنط منها وغيره.

ثانيا: أن المحنط من الحيوانات غير مأكولة اللحم نجسة، لأنها ميتة واقتناء الميتة لغير حاجة لا يجوز، وكذا بيعه فيحرم التحنيط، لأن الوسائل لها حكم المقاصد.

ثالثاً: أن إتلاف الحيوان لأجل تحنيطه إتلاف غير مشروع، لمافيه من إزهاق الروح لغير سبب شرعي(٣).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب البيوع باب بيع الميتة والأصنام ح رقم (٢٢٣٦) ٣/ ٨٤. (واللفظ له) واخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساقاة باب حريم بيع الخمر، والميتة، والخنزير، والأصنام ١٢٠٧/٣ ح رقم (١٥٨١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٤١٦/٤. خ رقم (٢٦٧٨). (إسناده صحيح) أخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب البيوع، باب البيع المنهي عنه ذكر الخبر الدال على أن بيع الخنازير والكلاب محرم، ولا يجوز استعماله٣١٢/١١ ح رقم (٤٩٣٨). (إسناده صحيح).

(٣) أحكام غير مأكول اللحم من الحيوان. د/ سامي الماجد رسالة ماجستير بقسم الفقه كلية الشريعة جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية ص٢٣٧.

ثالثاً: التكلفة الباهظة لتحنيط الحيوان ضياع لمال المأمورين بالمحافظة عليه، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال، فيما رواه المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ البَنَاتِ، وَمَنَعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ "[١].

رابعاً: منع التحنيط سداً للذريعة لأن من أسباب التحنيط وجود بعض الخرافات والاعتقادات الباطلة[٢] . فما أدَّى إلى المشروعِ فهوَ مشروعٌ، وما أدَّى الى الممنوعِ فهوَ ممنوعٌ، وبعبارَةٍ أخرى: (الوسائلُ لها حُكمُ المقاصِدِ). [٣]

المطلب الثالث

تحنيط الحيوان للزينة

إن الشارع الحكيم أباح لنا الانتفاع ببعض الحيوانات والطيور بعد تذكيتها، ورغم جواز الشارع لنا بالانتفاع والأكل بعد التذكية، فقد اختلف أهل العلم المعاصرين في تحنيط الحيوانات لغير منفعة التعلم كالزينة إلى قولين:

القول الأول: ذهب بعض أهل العلم المعاصرين إلى جواز تحنيط الحيوان[٤] الذي له قيمة مالية معتبرة شرعاً، ويجوز بيعه وشراؤه من أجل اقتنائه والانتفاع به للزينة ونحوها، وهو حي كالأسماك وأنواع الطيور والبلابل والأرانب والغزلان والقطط والصقور والنمور وأشباه ذلك[٥].

---

(١) صحيح البخاري –كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس–باب ما ينهى عن إضاعة المال (٣/ ١٢٠) ح رقم (٢٤٠٨).

(٢) أحكام غير مأكول اللحم من الحيوان. د/ سامي الماجد ص٢٣٨ وما بعدها.

(٣) تيسير علم أصول الفقه (ص: ٢٠٣)، أحكام غير مأكول اللحم من الحيوان. د/ سامي الماجد ص٢٣٨ وما بعدها.

(٤) الاستاذ الدكتور/ حسن عبد الغني أبو غده في التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه ص ٤٠. د. أبو عبد الله المصلحي في ما الراجح في حكم تحنيط الحيوانات والطيور لاجل الزينة ؟ الملتقى الفقهي على موقع : http://www.feqhweb.com :

(٥) وهذا تفصيل للاستاذ الدكتور/ حسن عبد الغني أبو غده في التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه ص ٤٠.

القول الثاني: ذهب كثير من أهل العلم[١] إلى عدم جواز تحنيط الحيوانات التي ليس في تحنيطها منفعة معتبرة شرعاً،[٢] وعدوا الزينة منفعة غير معتبرة شرعاً.

سبب الخلاف

يرجع سبب اختلاف أهل العلم المعاصرين في حكم تحنيط الحيوان إلى التعارض الظاهري بين الأدلة من عدة وجوه:

الوجه الأول:

هل يعد تحنيط الحيوان ذريعة إلى اتخاذ التماثيل في البيوت ونحوها فيدخل في عموم التصوير المنهي عنه؟

الوجه الثاني:

هل تعد الزينة ومتعة النظر إلى الجمال الذي أبدعه الخالق سبحانه وتعالى منفعة معتبرة شرعا، كمنفعة الأكل والشرب فيما أبيح الانتفاع به؟

الوجه الثالث:

هل يعد تحنيط الحيوان لأجل الزينة ضياعاً للمال فيما لا ينفع إذا كان مأكولاً، أو إتلاف حيوان ينتفع به إن كان فيما لا يؤكل في غير فائدة مشروعة؟

(١) **لجنة** الافتاء الأردنية رقم الفتوى(٢٠٧٣) بتاريخ٢٠١٢/٧/١.
أحكام غير مأكول اللحم من الحيوان. د/ سامي الماجد ص٢٤٠ .
(٢) أحكام غير مأكول اللحم من الحيوان. د/ سامي الماجد ص٢٤٠ .

الأدلة

أدلة أصحاب القول الأول:

استدل أصحاب القول الأول على جواز تحنيط الحيوان[١] الذي له قيمة مالية

معتبرة شرعاً، ويجوز بيعه وشراؤه من أجل اقتنائه والانتفاع به للزينة ونحوها،

وهو حي بضوابط شرعية؛ بما يلي:

أولاً: الأصل العام في قوله تعالى:(وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا)[٢].

وجه الدلالة: تدل الآية الكريمة بعمومها على أن الله أحل البيع، وأن ما يباح الانتفاع به، ينبغي أن يجوز بيعه والتصرف فيه على الوجه المشروع[٣]. وما أبيح ملكه جاز التصرف فيه[٤]. لأن الملك سبب لإطلاق التصرف[٥]. فقد جاء في المغني: لِأَنَّ الْمِلْكَ سَبَبٌ لِإِطْلَاقِ التَّصَرُّفِ، وَالْمَنْفَعَةُ الْمُبَاحَةُ يُبَاحُ لَهُ اسْتِيفَاؤُهَا، فَجَازَ لَهُ أَخْذُ عِوَضِهَا، وَأُبِيحَ لِغَيْرِهِ بَذْلُ مَالِهِ فِيهَا، تَوَصُّلًا إلَيْهَا، وَدَفْعًا لِحَاجَتِهِ بِهَا، كَسَائِرِ مَا أُبِيحَ بَيْعُهُ، وَسَوَاءٌ فِي هَذَا مَا كَانَ طَاهِرًا، كَالثِّيَابِ، وَالْعَقَارِ، وَبَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ، وَالْخَيْلِ، وَالصَّيُودِ، أَوْ مُخْتَلَفًا فِي نَجَاسَتِهِ، كَالْبَغْلِ، وَالْحِمَارِ، وَسِبَاعِ الْبَهَائِمِ، وَجَوَارِحِ الطَّيْرِ، الَّتِي تَصْلُحُ لِلصَّيْدِ، الَّتِي كَالْفَهْدِ، وَالصَّقْرِ، وَالْبَازِي، وَالشَّاهَيْنِ، وَالْعُقَابِ، وَالطَّيْرِ الْمَقْصُودِ صَوْتُهُ، كَالْهَزَّازِ، وَالْبُلْبُلِ، وَالْبَبْغَاءِ، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ، فَكُلُّهُ يَجُوزُ بَيْعُهُ[٦].

---

(١) الاستاذ الدكتور/ حسن عبد الغني أبو غده في التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه ص ٤٠. د. أبو عبد الله المصلحي في ما الراجح في حكم تحنيط الحيوانات والطيور لاجل الزينة ؟ الملتقى الفقهي على موقع : http://www.feqhweb.com :

(٢) سورة البقرة جزء من آية (٢٧٥).

(٣) الاستاذ الدكتور/ حسن عبد الغني أبو غده في التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه ص ٤٠

(٤) الاستاذ الدكتور/ حسن عبد الغني أبو غده في التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه ص ٤٠

(٥) الاستاذ الدكتور/ حسن عبد الغني أبو غده في التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه ص ٤٠

(٦) المغني لابن قدامة (٤/ ١٩٣).

ثانياً: ولأنه مادام قد أبيح بيعه واقتناؤه أساساً وهو حي، كما قال به فقهاء الحنفية وغيرهم؛ فقد جاء في حاشية ابن عابدين في أحد القولين: (يجوز بيع السنور وسباع الوحش والطير معلماً كان أو لا). [١] وما جاء في المحيط البرهاني: (ولا يجوز بيع هوام الأرض كالحية والعقرب والوزغ، وما أشبه ذلك؛ لأن لانتفاع بهذه الأشياء حرام. والحاصل: أن جواز البيع يدور مع حل الانتفاع، وأما بيع الكلب وأشباهه فقد ذكر في «القدوري»: بيع كل ذي ناب من السباع وذو مخلب من الطير جائز معلماً كان، أو غير معلم) [٢]. فإذا كان يجوز بيعه وشراؤه واقتناؤه فيجوز تحنيطه من باب أولى عملا بأصل الإباحة. فيباح تحنيطه وذلك بإزالة عامة الرطوبات عنه بالدباغة أو غيرها، ثم بيعه وشراؤه واقتناؤه وهو محنط، استصحاباً لأصل الإباحة[٣].

ثالثاً: القول بجواز تحنيط هذا الصنف من الحيوان الذي يجوز الانتفاع به شرعا، هو **من باب القول بعموم مشروعية الزينة المباحة،** المشمولة بعموم قول الله تعالى:(قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُواْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ)[٤]، وقوله تعالى:(الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا)[٥] وهو مشمول أيضاً

(١) الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (١/ ٢٠٨).
(٢) المحيط البرهاني في الفقه النعماني (٦/ ٣٤٧). البناية شرح الهداية (٨/ ٣٧٨). درر الحكام شرح غرر الأحكام (٢/ ١٩٨).
(٣) الاستاذ الدكتور/ حسن عبد الغني أبو غده في التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه ص ٤٠. د. أبو عبد الله المصلحي في ما الراجح في حكم تحنيط الحيوانات والطيور لاجل الزينة ؟ الملتقى الفقهي على موقع : http://www.feqhweb.com :
(٤) سورة الأعراف جزء من اللآية (٣٢).
(٥) سورة الكهف جزء من اللآية (٤٦).

بعموم قول الله تعالى: (وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ) [١].

فكما أنه يجوز للإنسان أن يتخذ هذه الحيوانات زينة ينظر إليها ويستمتع بمشاهدتها والتأمل فيها وهي حية، يجوز له أن يتخذها ويستمتع بمشاهدتها والنظر إليها وهي مجففة محنطة[٢].

ضوابط جواز التحنيط للزينة عند هذا القول:

١- أن لا يترتب على تحنيط هذه الحيوانات مؤاخذات شرعية، كنصبها في أماكن بارزة في البيوت والصالات ونحوها، بقصد أن يضفي عليها معاني التكريم والتعظيم والإجلال.

٢- أن لا يصرف عليها المال الكثير، الذي يصل إلى درجة التبذير المنهي عنه .. إلخ.[٣]

أدلة أصحاب القول الثاني

استدل أصحاب القول الثاني على منع التحنيط إلا لمنفعة معتبرة شرعاً، ولم يعدوا الزينة منها؛ بما يلي:

أولاً: لما في ذلك من إضاعة المال، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال، فيما رواه

المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ البَنَاتِ، وَمَنَعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ "[٤].

---

(١) سورة النحل آية (٨).

(٢) الاستاذ الدكتور/ حسن عبد الغني أبو غده في التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه ص ٤٠

(٣) الاستاذ الدكتور/ حسن عبد الغني أبو غده في التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه ص ٤٠. د. أبو عبد الله المصلحي في: ما الراجح في حكم تحنيط الحيوانات والطيور لاجل الزينة ؟ الملتقى الفقهي على موقع : http://www.feqhweb.com :

(٤) صحيح البخاري –كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس–باب ما ينهى عن إضاعة المال (٣/ ١٢٠) ح رقم (٢٤٠٨).

ثانياً: ولأن المسلمون يستفيدون من جميع أجزاء الحيوان المذكى[١]. وفي تكاليف التحنيط وفي شرائه محنط مبالغ خيالية فيكون من باب الإسراف والتبذير المنهي عنه لقوله تعالى (يَا بَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ) [٢].

ثالثاً: لأن في ذلك وسيلة إلى الوقوع في الشرك لمن يتخذها من الجهال لدفع البلاء عن البيت من أذى الجن ونحوه.

رابعاً: أن الحيوانات غير المأكولة أو المأكولة المذكاة، ذكاة غير شرعية، ميتة نجسة، ولا يجوز الاحتفاظ بالنجس[٣].

قال الإمام ابن النقيب: " والنجاسة هي: البول والغائط... وما لا يؤكل لحمه إذا ذبح، والميتة إلا السمك ....وشعر الميتة، وشعر غير المأكول إذا انفصل في حياته"[٤] .

وجاء في تحفة الحبيب: (وَلَا يَصِحُّ بَيْعُ عَيْنٍ نَجِسَةٍ) سَوَاءٌ أَمْكَنَ تَطْهِيرُهَا بِالِاسْتِحَالَةِ كَجِلْدِ الْمَيْتَةِ أَمْ لَا، كَالسِّرْجِينِ وَالْكَلْبِ وَلَوْ مُعَلَّمًا. [٥]

خامساً: أن قتل الحيوان لأجل تحنيطه فيه من المثلة التي نهي الرسول صلى الله عليه وسلم عنها، فقد جاء في فتح الباري: أُمِرْنَا بِأَنْ نُحْسِنَ الْقِتْلَةَ وَنُهِينَا عَنِ الْمُثْلَةِ[٦]. وفي الحاوي : نَهْيُهُ عَنْ تَعْذِيبِ الْبَهَائِمِ فِيمَا لَا غَرَضَ فِيهِ[٧].

---

(١) **لجنة** الافتاء الأردنية رقم الفتوى(٢٠٧٣) بتاريخ٢٠١٢/٧/١.
(٢) سورة الاعراف آية رقم (٣١).
(٣) مجلة البحوث الإسلامية العدد٦٩ لسنة ١٤٣٤هـ ٥٤/٩٠. من فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ.
(٤) عمدة السالك وعدة الناسك ص: ٣١.
(٥) عمدة السالك وعدة الناسك ص: ٣١.
(٦) فتح الباري لابن حجر (٥/ ٤٢).
(٧) الحاوي الكبير (٤/ ٣٧٣).

الراجح

بعد عرض أقوال العلماء وأدلتهم والمناقشة، والله أعلم، أن طلب الزينة في الحيوان المحنط منفعة غير معتبرة شرعاً؛ **وذلك لما يلي:**

أولاً: بالرجوع إلى ما تيسر من كتب الفقهاء نجد أن تزيين البيوت والأفنية – بتنظيفها وترتيبها – مطلوب شرعاً[١]، فقد روي عن سعيد بن المسيب قوله: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الجُودَ، فَنَظِّفُوا – أُرَاهُ قَالَ – أَفْنِيَتَكُمْ وَلَا تَشَبَّهُوا بِاليَهُودِ» [٢]. والطيب هنا: معناه الطاهر [٣] .

ثانياً: عند تحرير المنفعة المالية المعتبرة شرعاً نجد أن الفقهاء رحمهم الله اشترطوا في المبيع النفع المباح، فالمنفعة لابد أن تكون: مباحة[٤] مقصودة[٥]. فقد جاء في بداية المجتهد: وَأَمَّا الْمَنْفَعَةُ: فَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ مِنْ جِنْسِ مَا لَمْ يَنْهَ الشَّرْعُ عَنْهُ[٦]. فلا بد لإباحة التصرف في الشيء أن يكون أصل الشيء حلالاً في ذاته، مباحاً في ذاته له، فإذا وجد فيه منفعة وإن قلت أبيح بيعه والتصرف فيه لمن ملكه، فمن ملك شيئاً ولو قل نفعه، أبيح له بيعه أو بيع جزء منه[٧]. فإذا جاز بيعه، ولا يجوز بيع إلا ما فيه منفعة، جاز تحنيطه، ولكن منفعة الزينة في الحيوان المحنط بحاجة إلى نظر.

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية (١١/ ٢٧٤).

(٢) سنن أخرجه الترمذي في سننه كتاب الآداب باب ما جاء في النظافة (٥/ ١١١) ح رقم (٢٧٩٩) . سنن الترمذي ت شاكر (٥/ ١١١) ح رقم (٢٧٩٩). قال أبو عيسى: حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَخَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ يُضَعَّ.

(٣) جامع العلوم والحكم (١/ ٢٥٨)، التيسير بشرح الجامع الصغير (١/ ٢٥٤).

(٤) المغني لابن قدامة (٤/ ١٩٣). الفتاوى الهندية (٥/ ٣٣٤.

(٥) المنفعة في الوقف. النجم الوهاج في شرح المنهاج (٥/ ٤٥٦).

(٦) بداية المجتهد ونهاية المقتصد (٤/ ٦). ويلاحظ أن الفقهاء رحمهم الله قد تحدثوا عن المنفعة في كتاب البيع والاجارة والوقف والعارية.

(٧) مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٤/ ٢٠٠).

ثالثاً: أن الفقهاء من الحنفية،[١] وقول عند المالكية،[٢] أجازوا تزيين البيوت وتجميلها بالذهب[٣] والفضة، وحذر الحنفية من التفاخر؛ فقد جاء في الفتاوي الهندية:

(لَا بَأْسَ بِأَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِ الرَّجُلِ أَوَانِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ لِلتَّجَمُّلِ لَا يَشْرَبُ مِنْهَا نَصُّ مُحَمَّدٍ – رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى –: لِأَنَّ الْمُحَرَّمَ الِانْتِفَاعُ، وَالِانْتِفَاعُ فِي الْأَوَانِي الشُّرْبُ، كَذَا فِي الْكُبْرَى) [٤].

فقد جاء حاشية الدسوقي:

(وَالْحَاصِلُ أَنَّ اقْتِنَاءَهُ إنْ كَانَ بِقَصْدِ الِاسْتِعْمَالِ فَحَرَامٌ بِاتِّفَاقٍ، وَإِنْ كَانَ لِقَصْدِ الْعَاقِبَةِ أَوْ التَّجَمُّلِ أَوْ لَا لِقَصْدِ شَيْءٍ فَفِي كُلٍّ قَوْلَانِ وَالْمُعْتَمَدُ الْمَنْعُ)[٥].

ولا شك أن تكلفة التحنيط للتجميل أو الزينة ستكون أقل من ذلك. وإذا كان بعض فقهاء الحنفية قد أجازا التجمل بآنية الذهب والفضة ليس للانتفاع ولا يخفى سعره ولا قيمته، فيكون المنصرف على الحيوان المحنط يأخذ نفس الحكم.

ويمكن مناقشة ذلك بأمرين:

أولاً: بأن الإسراف في التجمل أمر منهي عنه، لأن التجمل المطلوب هو المباح والمستحب، فإذا أسرف فيه يصبح محظوراً، وقد يصل إلى مرتبة التحريم.

والإسراف: هو مجاوزة حد الاستواء، فتارة يكون بمجاوزة الحلال إلى الحرام، وتارة يكون بمجاوزة الحد في الإنفاق، فيكون ممن قال الله تعالى فيهم:

---

(١) الفتاوى الهندية ٥/ ٣٣٤.
(٢) حاشية الدسوقي (١/ ٦٤)
(٣) وخالف في ذلك فقهاء الشافعية والحنابلة
(٤) الفتاوى الهندية ٥/ ٣٣٤.
(٥) حاشية الدسوقي (١/ ٦٤)

(إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُواْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا)، [١] والإسراف وضده الإقتار مذمومان، والاستواء هو التوسط[٢] قال الله تعالى: (وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا)[٣] .

ثانياً: إن كانت مما يؤكل بعد تذكيته ذكاة شرعية ففي ذبحه لأجل تحنيطه نظر، وهو التخلص من لحمه وأحشائه في غير ما ينفع . فإنه وإن أبيح له النفع بقتله أو ذبحه وأكله ففي رمي لحمه وأحشائه من أجل تحنيطه نظر، لما فيه من إضاعة للمال المنهي عنها .

ويبدر سؤال: وإن كان مات حتف أنفه فهل يجوز تحنيطه وهو قد صار ميتة نجسة لا يجوز بيعه أو التعامل معه؟

ويمكن الرد على ذلك: بأنه قياسا على القول القائل بجواز بيع جلود الحيوانات الميتة بعد الدبغ، والانتفاع بها جاز تحنيطه، وتفصيله: بأن الاستفادة من جلود الميتة بعد الدبغ ما عدا الكلب والخنزير قال به الشافعية، ومرويٌ عن علي بن أبي طالب، وابن مسعود رضي الله عنهم، ورجحه بعض المعاصرين،[٤]والأدلة في ذلك كثيرة منها:

١- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " وَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةً مَيِّتَةً، أُعْطِيَتْهَا مَوْلاَةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا؟» قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ: قَالَ: «إِنَّمَا حَرُمَ أَكْلُهَا»[٥].

(١) سورة الإسراء آية رقم:(٢٧).
(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية١٠/٢٥٩.
(٣) سورة الفرقان الآية رقم: (٦٧)
(٤) د. شفيقة الشهاوي في بحثها فقه العبادات وأخرون ص٢٦،٢٧. .
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب الصدقة على موالي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم١٢٨/٢ ح رقم (١٤٩٢). واللفظ له وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحيض باب طهارة جلود الميتة١/٢٧٦ ح رقم ((٣٦٣).

٢- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ سَوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: «مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ، فَدَبَغْنَا مَسْكَهَا، ثُمَّ مَا زِلْنَا نَنْبِذُ فِيهِ حَتَّى صَارَ شَنًّا»(١).

وقد رجح ابن عثيمين وابن باز رحمهما الله الانتفاع بجلد الميتة المدبوغ المأكول فقط(٢).

ويمكن مناقشة ذلك: بأن الانتفاع بالجلود بعد الدبغ للميتة المأكولة لا حرج فيه، لورود النص، ولكن يبقى الاحتفاظ بالميتة النجسة التى لا تطهر بالدباغ، فالاحتفاظ بها بعد تحنيطها فيه نظر.

وعلى هذا فإني أرى والله أعلم أن القول الراجح هو الأخذ بالأحوط في المنع، وهو القول القائل بمنع تحنيط الحيوان للزينة، وهو الأقرب في نظري احتياطاً وذلك لاتساع أمر الزينة في غير الحيوان المحنط، ولأن التحنيط فيه إضاعة للمال سواء كان مأكولاً أو غير مأكول، وللتكلفة الباهظة للتحنيط، والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأيمان والنذور،باب باب إن حلف أن لا يشرب نبيذا، فشرب طلاء، أو سكرا، أو عصيرا ٨/ ١٣٩، ح رقم (٦٦٨٦).

(٢) على موقع ابن باز رحمه الله نور على الدرب تاريخ الدخول ٧/٢. وفتاوى نور على الدرب ٢/٧.

المبحث الثالث

تعليق / اقتناء الحيوانات المحنطة للزينة

أما اقتناء هذه الحيوانات المحنطة وتعليقها لأجل الزينة: فقد اختلف فيه العلماء المعاصرين إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: حرمة تعليق الحيوان المحنط لأجل الزينة، ذهب إلى ذلك الشيخ ابن باز – رحمه الله– و لجنة الفتاوى الأردنية،[١] ونص الدكتور سليمان الماجد على تحريم اقتناء الحيوان غير مأكول اللحم[٢] .

القول الثاني: جواز اقتناء الحيوان المحنط الذي له قيمة معتبرة شرعاً[٣].

القول الثالث: فرق بين المذكى وغيره[٤] ؛ فقال بجوز تحنيط الحيوان المذكى دون غيره .

القول الرابع: جواز اقتناء وتحنيط الحيوان المأكول أو ما أذن بذبحه من غير المأكول، أما غير المأكول ولم يؤذن في قتله، أو سكت عنه، فلا يجوز تحنيطه ولا اقتنائه[٥].

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٥/ ٣٧٧)، دائرة الإفتاء العام بالأردن –لجنة الإفتاء– رقم الفتوى ٢٠٧٣ بتاريخ ٢٠١٢/٧/١. فتاوى اللجنة الدائمة – ١ (١/ ٧١٥).

(٢) أحكام غير مأكول اللحم ص٢٤١.

(٣) الأستاذ الدكتور/ حسن عبد الغني أبو غده في التحنيط تاريخه .. حالاته.. أحكامه ص ٤٠. د. أبو عبد الله المصلحي في ما الراجح في حكم تحنيط الحيوانات والطيور لاجل الزينة ؟ الملتقى الفقهي على موقع : http://www.feqhweb.com :

(٤) أبو عبد الله المصلحي في ما الراجح في حكم تحنيط الحيوانات والطيور لاجل الزينة ؟ الملتقى الفقهي على موقع : http://www.feqhweb.com :

(٥) موقع إسلام ويب الفتوى رقم: ٥٥٣٥ بتاريخ لخميس ١ جمادى الآخر ١٤٢١ – ٣١–٨– ٢٠٠٠.

أدلة القول الأول:

استدل أصحاب القول الأول على حرمة اقتناء الحيوان المحنط لأجل الزينة بما يلي:

١- أن في تعليق الحيوان المحنط وسيلة للتعلق بهذا المحنط، وظن بعض الجهلة أنه يدفع البلاء عن هذا البيت وأهله، أو التفاؤل به في جلب شيء من المنافع [١] .

٢- فيه إضاعة للمال وإسراف وتبذير في نفقات التحنيط، وقد نهى الله عن الإسراف والتبذير، ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال [٢].

نوقش ذلك بما يلي:

يبعد تحريمها لأجل السرف؛ لأن الزينة والجمال مقصد شرعي، وتختلف اعتبارات الناس وأذواقهم وعوائدهم في التكاليف المادية العادلة بما لا يخالف العرف ويخرج لحد التجاوز [٣] .

٣- ولأن ذلك يعد وسيلة إلى تصوير الطيور وغيرها من ذوات الأرواح، وتعليقها ونصبها في البيوت والمكاتب وغيرها[٤].

كما يمكن أن يكون ذريعة لاتخاذ التماثيل في البيوت والشرع جاء بسد الذرائع [٥]. وهو منهي عنه صراحة بأحاديث كثيرة صحيحة منها:

أولاً: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وِسَادَةً فِيهَا تَمَاثِيلُ كَأَنَّهَا نُمْرُقَةٌ، فَجَاءَ فَقَامَ بَيْنَ البَابَيْنِ وَجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا بَالُ هَذِهِ الوِسَادَةِ؟»، قَالَتْ: وِسَادَةٌ جَعَلْتُهَا

(١) أحكام غير مأكول اللحم ص٢٤١. اقتناء الحيوانات المحنطة موقع الدليل الفقهي https://www.fikhguide.com/tourist/tourist/262.

(٢) مجموع فتاوى ابن باز (٥/ ٣٧٧) . فتاوى اللجنة الدائمة – ١ (١/ ٧١٥).

(٣) اقتناء الحيوانات المحنطة موقع الدليل الفقهي https://www.fikhguide.com/tourist/tourist/262.

(٤)مجموع فتاوى ابن باز (٥/ ٣٧٧)، دائرة الإفتاء العام بالأردن –لجنة الإفتاء– رقم الفتوى ٢٠٧٣ بتاريخ ٢٠١٢/٧/١. فتاوى اللجنة الدائمة – ١ (١/ ٧١٥).

(٥) أحكام غير مأكول اللحم ص٢٤١.

لَكَ لِتَضْطَجِعَ عَلَيْهَا، قَالَ: " أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ المَلاَئِكَةَ لاَ تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ الصُّورَةَ يُعَذَّبُ يَوْمَ القِيَامَةِ يَقُولُ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ " (١)

ثانياً: وحديث ابن عباس، رضي الله عنهما قال: سمعت أبا طلحة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لاَ تَدْخُلُ المَلاَئِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلاَ صُورَةُ تَمَاثِيلَ) (٢).

نوقش ذلك بما يلي:

بأنه لا يستقيم تشبيه الحيوان المحنط بالتماثيل والصور، فهي ذات الحيوان الذي خلقه الله(٣). وليست فيها مضاهاة لخلق الله، بل هي بذاتها عين الحيوان أو جزؤه(٤). وقد أجاز أهل العلم(٥) اتخاذ البو وهو جلد الحوار يحشى ثماماً أو تبناً، فيقرب من أم الفصيل فتعطف عليه فتدر اللبن(٦).

٤- لما في اقتناء الحيوانات المحنطة في المكاتب والبيوت من التباهي والمفاخرة، ولأن ذلك يدعو إلى تصويرها وتعليقها فيقع في المحظور.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب بدء الخلق -باب إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء، آمين فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه ١١٤/٤ ح رقم (٣٢٢٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب اللباس، باب التصاوير (٧/ ١٦٧ ح رقم (٥٩٤٩) (واللفظ له) ومسلم في صحيحه كتاب اللباس والزينة، باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة ٣/ ١٦٦٦ ح رقم (٢١٠٦).

(٣) اقتناء الحيوانات المحنطة موقع الدليل الفقهي https://www.fikhguide.com/tourist/tourist/262.

(٤) موقع إسلام ويب الفتوى رقم: ٥٥٣٥ بتاريخ لخميس ١ جمادى الآخر ١٤٢١ - ٣١-٨-٢٠٠٠.

(٥) موقع إسلام ويب الفتوى رقم: ٥٥٣٥ بتاريخ لخميس ١ جمادى الآخر ١٤٢١ - ٣١-٨-٢٠٠٠.

(٦) القاموس المحيط (ص: ١٢٦٥)، معجم متن اللغة (١/ ٣٨٠).

أدلة القول الثاني:

استدل القائلون بجواز اقتناء الحيوانات المحنطة التي لها قيمة معتبرة شرعا بما يلي:

أولاً: أن هذا العمل لم يرد بشأنه نص بالمنع أو الإباحة، والأصل في الأشياء الإباحة، فلا يخرج عنه شيء إلا بدليل، قال الله تعالى: (هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا) (١).

ثانياً: فالزينة مقصود شرعي لا ينكر على فاعله، قال الله تعالى: (وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ • وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ • وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ • وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ والْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ) (٢). فقد امتن الله علينا بأن جعل لنا في البهائم جمال وزينة، والله لا يمتن على عباده إلا بجائز، فلا يمتن بمكروه (٣) .

وقد جاء في إجابة السائل شرح بغية الآمل: "وَمن الامتنان بِمَا فِي الْأَعْيَان من الْمَنَافِع وَمَا يتَعَلَّق بهَا من الْأَفْعَال نَحْو من أصوافها وأوبارها وَأَشْعَارهَا أثاثا وَنَحْوه من السُّكُوت عَن التَّحْرِيم"(٤).

ثالثاً: ما سبق الاستدلال به في الرأي الأول في تحنيط الحيوان(٥).

---

(١) سورة البقرة جزء من آية (٢٩).

(٢) سورة النحل آيات (٥-٨).

(٣) إجابة السائل ص ٣٥، نهاية السول ص ١٦١، الموافقات ١٨٣/١اقتناء الحيوانات المحنطة موقع الدليل الفقهي https://www.fikhguide.com/tourist/tourist/262.

(٤) ص ٣٥.

(٥) ص ٣٥.

أدلة القول الثالث:

استدل من فرق بين المذكى وغيره بما يلي:

وهو أن غير المذكى (المذبوح بالطريقة الشرعية) يعتبر ميتة، والميتة لا يجوز بيعها ولا الاستفادة منها [١].

وأجمعت الأمة على أنه لا يجوز بيع الميتة والأصنام، لأنه لا يحل الانتفاع بهما، فوضع الثمن فيهما إضاعة المال، وقد نهى النبي عن إضاعة المال، قال ابن المنذر: أجمع العلماء على تحريم بيع الميتة[٢] .

واستدلوا بما رواه جابر بن عبد الله –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– أَنَّهُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ عَامَ الفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ، وَالمَيْتَةِ وَالخِنْزِيرِ وَالأَصْنَامِ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ المَيْتَةِ، فَإِنَّهَا يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: «لاَ، هُوَ حَرَامٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ: «قَاتَلَ اللَّهُ اليَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ»[٣].

وجه الدلالة: فيه دليل على فساد بيع السرقين[٤]. وبيع كل شيء نجس العين[٥].

وشحوم الميتة نجسة الذات فلا يحل بيعها ولا أكلها ولا الانتفاع بشيء منها [٦].

---

(١) اقتناء الحيوانات المحنطة على موقع موقع الدليل الفقهي https://www.fikhguide.com/tourist/tourist/262

(٢) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٦/ ٣٤٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب البيوع باب بيع الميتة والأصنام ٨٤/٣ ح رقم (٢٢٣٦). (واللفظ له)وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساقاة باب: تحريم بيع الخمر، والميتة، والخنزير، والأصنام ٣/ ١٢٠٧ ح رقم(١٥٨١).

(٤) السرقين: لغة في السرجين (ر: السرجين، والزبل)، معجم لغة الفقهاء (ص: ٢٤٤).

(٥) معالم السنن (٣/ ١٣٣).

(٦) الاستذكار (٨/ ٥١٠).

فالحاصل من هذه الأحاديث كلها أن ما حرم الله الانتفاع به، فإنه يحرم بيعه وأكل ثمنه، كما جاء مصرحاً به في الرواية المتقدمة: «إن الله إذا حرم شيئا حرم ثمنه»، وهذه كلمة عامة جامعة تطرد في كل ما كان المقصود من الانتفاع به حراماً[١] .

ويمكن مناقشة هذا القول بما سبق من أن الاستفادة من جلود الميتة بعد الدبغ ما عدا الكلب والخنزير قال به الشافعية ومروي عن علي بن أبي طالب، وابن مسعود رضي الله عنهم، ورجحه بعض المعاصرين[٢] .

والأدلة في ذلك كثيرة منها :

الأول: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " وَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةً مَيِّتَةً، أُعْطِيَتْهَا مَوْلاَةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا؟» قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ: قَالَ: «إِنَّمَا حَرُمَ أَكْلُهَا»[٣].

الثاني: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ سَوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: «مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ، فَدَبَغْنَا مَسْكَهَا، ثُمَّ مَا زِلْنَا نَنْبِذُ فِيهِ حَتَّى صَارَ شَنًّا»[٤].

أدلة القول الرابع:

جواز اقتناء وتحنيط الحيوان المأكول أو ما أذن بذبحه من غير المأكول، أما غير المأكول ولم يؤذن في قتله، أو سكت عنه، فلا يجوز تحنيطه ولا اقتنائه[٥]. بشرط عدم الإسراف واستدلوا على التفرقة بين الحيوان

---

(١) جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط (٢/ ٤٤٧).

(٢) د. شفيقة الشهاوي في بحثها فقه العبادات وأخرون ص٢٦،٢٧.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب الصدقة على موالي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم١٢٨/٢ ح رقم (١٤٩٢). واللفظ له وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحيض باب طهارة جلود الميتة٢٧٦/١ ح رقم ((٣٦٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأيمان والنذور ،باب باب إن حلف أن لا يشرب نبيذا، فشرب طلاء، أو سكرا، أو عصيرا ٨/ ١٣٩، ح رقم (٦٦٨٦).

(٥) موقع إسلام ويب الفتوى رقم: ٥٥٣٥ بتاريخ لخميس ١ جمادى الآخر ١٤٢١ – ٣١-٨-٢٠٠٠.

المأكول اللحم وغير مأكول اللحم مما لم يؤذن في قتله أو سكت عنه، لأن في قتله إزهاقاً لروح بغير وجه مشروع، وأما ما أذن الشارع بذبحه من الحيوانات غير مأكولة اللحم فيلحق بالحيوان المأكول اللحم في جواز تحنيطه. إلا إذا أفضى هذا العمل إلى الإسراف والتبذير فيمنع منه لعلة إضاعة المال، فقد يصل الأمر بالبعض إلى إنفاق الآلاف للحصول على حيوان محنط، ولا يخفى ما في ذلك من إسراف، فيما رواه المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ البَنَاتِ، وَمَنَعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ "[١] ، متفق عليه.

وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لاَ تَزُولُ قَدَمُ ابْنِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ، عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَ أَبْلاَهُ، وَمَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَمَاذَا عَمِلَ فِيمَا عَلِمَ[٢] .

الرأي الراجح

بعد عرض أقوال العلماء وأدلتهم والمناقشة يظهر لي والله أعلم أن القول الراجح هو القول الأول القائل بمنع تعليق الحيوانات المحنطة واقتناؤها؛ لعلل المباهاة والمفاخرة والإسراف.

(١) صحيح البخاري –كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس–باب ما ينهى عن إضاعة المال (٣/ ١٢٠) ح رقم (٢٤٠٨).

(٢) أخرجه الإمام الترمذي في سننه أبواب صفة القيامة ...باب في القيامة ١٩٠/٤ ح رقم (٢٤١٦) وقال أبو عيسى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لاَ نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ الحُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ، وَحُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ يُضَعَّفُ فِي الحَدِيثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.
وَفِي البَاب عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ.

الخاتمة

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه على ما منَّ عليَّ من نعم، وبعد:

فقد توصلت من خلال البحث إلى ما يلي:

١.التحنيط سر من أسرار المصريين القدماء .

٢.تحنيط الحيوان ليس لعبادته إنما لمعانٍ أخرى .

٣. كانت الحيوانات في نظره رموزاً وصفات للإله الخالق.

٤.التحنيط: هو المحافظة على جسد الميت إنساناً، أو حيواناً، أو أنسجة، أو أعضاؤه المختلفة من التحلل والبلاء باستخدام مواد معينة لفترة زمنية طويلة تمتد لآلاف السنين، لأغراض متعددة.

٥.من أسباب التحنيط للحيوانات قديماً: تعرّف الروح على الجسد، وتقديمه كنوع من النذور التي تقدم إلى الآلهة في المعابد، وحب المصريين لها وحديثاً: الزينة والتعلم والتعليم وبعض العلاجات، أو الاحتفاظ بجثث المشاهير من الحيوانات، وأيضاً التوثيق لبعض الحيوانات النادرة والتاريخ لبعض الفصائل القابلة للانقراض.

٦.من طرق التحنيط حقن الجسد بزيت الأرز من فتحة الشرج. ثم تجفيف الجسد وبداخله الزيت .ثم سحب الزيت بعد انتهاء فترة التجفيف. أما اليوم، فيقوم المحنطون بسحب سوائل الجسم منه، ثم يحقنونه بسائل يحتوي على معقم الفورمالدهيد و كلوريد الزئبق و كلوريد التوتياء والكحول. وهناك طرق أخرى بالتشريح وغيرها.

٧.يختلف حكم تحنيط الحيوان بحسب نوع الحيوان، والغرض منه .

٨.اتفق أكثر أهل العلم المعاصرين على جواز تحنيط الحيوان مأكولاً أو غير مأكول يجوز بيعه أو لا يجوز بيعه لمنفعة معتبرة شرعاً ومباحة كالدراسة والتعليم والتدريب وإجراء التجارب العلمية وغيرها.

٩.يشترط عدم قتل الحيوان لأجل التحنيط إلا لضرورة: سداً لباب الذريعة.

١٠.ذهب العلماء المعاصرون إلى عدم جواز تحنيط الحيوانات لغير منفعة معتبرة شرعاً وهو الذي لا يجوز بيعه ولا اقتناؤه لنجاسة عينه وأجزائه كالخنزير، أو لا يجوز بيعه لعدم مشروعية الانتفاع به ولا الحاجة إليه كالفئران.

١١.حتى المأذون بإتلافه شرعاً كالفواسق الخمس فقتلها لأجل تحنيطها غير مشروع.

١٢.اختلف أهل العلم المعاصرون في تحنيط الحيوانات للزينة.

١٣.منع تحنيط الحيوان للزينة احتياطاً.

١٤.منع تعليق الحيوانات المحنطة واقتنائها؛ لعلل المباهاة والمفاخرة والإسراف.

التوصيات:

وصيتي لأغنياء المسلمين أن يتقوا الله فيما أعطاهم وأن الله قد أباح لهم الزينة والاستمتاع بالأموال وشتى أنواع الجمال في حدود عدم الضرر والسرف وإضاعة المال وأن يستبدلوا الحيوانات المحنطة عندهم بمحاكاتها من المواد الأخرى.

وإذا كانت هناك جمعيات للرفق بالحيوان وشرعيتنا الغراء أول من رحمت الحيوان فليقتصر تحنيط الحيوان على المراكز والأبحاث العلمية والدراسات العملية للاستفادة منه في حياة الناس ومعاشهم.

فهرس المراجع

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: ثبت المراجع

١. أحكام التصرف بالجثة في الفقه الإسلامي للباحثة رقية أسعد صالح عرار بجامعة النجاح الوطنية سنة ٢٠١٠ .
٢. الاستذكار لابن عبد البر سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠ .
٣. إجابة السائل لحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)،المحقق: القاضي حسين بن أحمد السياغي والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت،الطبعة: الأولى، ١٩٨٦ .
٤. بداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث – القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤ م.
٥. التحنيط فلسفة الخلود في مصر القديمة للأستاذ أحمد صالح ص١٨ ط. جماعة حور الثقافية سنة ٢٠٠٠م .
٦. تحفة الحبيب على شرح الخطيب = حاشية البجيرمي على الخطيب
٧. المؤلف: سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (المتوفى: ١٢٢١هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م
٨. تكملة المعاجم العربية، ينهارت بيتر آن دُوزِي (المتوفى: ١٣٠٠هـ)،نقله إلى العربية وعلق عليه، محمَّد سَليم النعَيمي، جمال الخياط،الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية،الطبعة: الأولى، من ١٩٧٩ – ٢٠٠٠ م.
٩. التحنيط فلسفة الخلود في مصر القديمة للأستاذ أحمد صالح ص١٨ ط. جماعة حور الثقافية سنة ٢٠٠٠م .
١٠. تفسير الماوردي = النكت والعيون المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان.

١١. تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
١٢. تفسير الثعلبي = الكشف والبيان عن تفسير القرآن محقق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود
١٣. الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٨ هـ.
١٤. تفسير البغوي – طيبة لناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م
١٥. تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل. دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤٠٧هـ.
١٦. تيسير علم أصول الفقه لعبد الله بن يوسف بن عيسى بن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
١٧. التيسير بشرح الجامع الصغير. زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي – الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
١٨. جامع العلوم والحكم. زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
١٩. حاشية الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٢٠. دائرة الإفتاء العام بالأردن .
٢١. فتاوى اللجنة الدائمة – اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء – الإدارة العامة للطبع – الرياض .

٢٢. سرقة المنافع دراسة تأصيلية مقارنة، ل زيد البكر. رسالة ماجستير جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ١٤٢٩/٢٠٠٨م .
٢٣. سنن الترمذي لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)،تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)،ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)،الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م.
السنن الكبرى، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط
٢٤. قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.
٢٥. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ – ١٩٩٣.
٢٦. صحيح مسلم تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .
٢٧. صحيح البخاري المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ .
٢٨. غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر للحموي الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.
٢٩. غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤٠٥.
٣٠. فتاوى دار الافتاء المصرية ط. دار الافتاء المصرية.
٣١. الفتاوى الأردنية .

٣٢. الفتاوى الهندية. لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثانية، ١٣١٠ هـ.
٣٣. فقه العبادت دراسة فقهية مقارنة د. شفيقة الشهاوي ود. أسماء فتحي علي، بدون دار نشر طبعة.٢٠١٧م.
٣٤. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني لنفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ)الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٣٥. القاموس المحيط مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
٣٦. القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة . محمد مصطفى الزحيلي، لناشر: دار الفكر – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
٣٧. لسان العرب لابن منظور دار صادر– بيروت . الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.
٣٨. مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٣٩. مجموع فتاوى ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر .
٤٠. موقع إسلام ويب الفتوى .
٤١. معجم متن اللغة. أحمد رضا (عضو المجمع العلمي العربي بدمشق)، الناشر: دار مكتبة الحياة – بيروت، عام النشر: [١٣٧٧ - ١٣٨٠ هـ].
٤٢. الموسوعة العربية الميسرة لمجموعة من المؤلفين والباحثين، ط. المكتبة العصرية صيدا بيروت.
٤٣. معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
٤٤. المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: دار الدعوة.

٤٥. مجلة الوعي الإسلامي عدد (٥٣٢) بتاريخ ٣/٩/ ٢٠١٠.
٤٦. موقع الباحثون السوريون.
٤٧. جريدة الاتحاد الالكترونية .
٤٨. موقع العربية نت
٤٩. موقع آرم نيوز .
٥٠. مناقشة مع الاستاذة الدكتورة آمال يس عبد المعطي الاستاذ بقسم الفقه المقارن بكلية الدراسات الإسلامية والعربية جامعة الأزهر.
٥١. الموسوعة العربية العالمية – مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع – الطبعة الثانية سنة ١٤١٩-١٩٩٩م.
٥٢. الملتقى الفقهي على موقع : http://www.feqhweb.com :
٥٣. مجلة البحوث الإسلامية العدد٦٩ لسنة ١٤٣٤هـ
٥٤. المغني لابن قدامة لأبو محمد موفق الدين بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨.
٥٥. معجم لغة الفقهاء. محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.
٥٦. معالم السنن للخطابي لمطبعة العلمية – حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ – ١٩٣٢م.
٥٧. مجلة مجمع الفقه الإسلامي. التي تصدر عن منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة.
٥٨. الموسوعة الفقهية الكويتية. صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، الطبعة الثانية، دار السلاسل – الكويت، الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة – مصر، الطبعة الثانية، طبع الوزارة .
٥٩. النجم الوهاج في شرح المنهاج. لكمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّمِيري أبو البقاء الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، الناشر: دار المنهاج (جدة)، المحقق: لجنة علمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

٦٠. نهاية السول، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
٦١. الموافقات إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م .
٦٢. شرح صحيح البخارى لابن بطال. ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد – السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م
٦٣. وقف المنافع عبد الفتاح إدريس بحث مقدم إلى المؤتمر الثاني للوقف عن (الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية للوقف) التي تنظمه جامعة أم القرى بمكة المكرمة. شوال من عام ١٤٢٧هـ.
٦٤. أسنى المطالب في شرح روض الطالب، المؤلف: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ)،الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٦٥. فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل (منهج الطلاب اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي ثم شرحه في شرح منهج الطلاب)
٦٦. المؤلف: سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، المعروف بالجمل (المتوفى: ١٢٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ
٦٧. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكرة الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.
٦٨. مغني المحتاج شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م

٦٩. منحة السلوك في شرح تحفة الملوك لأبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، : د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م.
٧٠. شرح العمدة لابن تيمية المحقق: د. صالح بن محمد الحسن، الناشر: مكتبة الحرمين – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٨ م.
٧١. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٧٢. عمدة السالِك وَعدة النَّاسِك، المؤلف: أحمد بن لؤلؤ بن عبد الله الرومي، أبو العباس، شهاب الدين ابن النَّقِيب الشافعي (المتوفى: ٧٦٩هـ)، عُني بطبعِهِ وَمُراجَعَتِه: خَادِمُ العِلم عبدُ الله بن إبراهِيم الأنصَاري، الناشر: الشؤون الدينية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٩٨٢ م.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين